

المواصفات الفنية

هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

مواصفات أجهزة الإنذار

رقم المستند: RI٠٨٢
النسخة: اصدار ٠٠٢
التاريخ: ١٠/٠٧/٢٠٢١

تم إصدار هذه المواصفة من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية استناداً على المادة ٨٤ من اللائحة التنفيذية لنظام الاتصالات.

هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

صندوق بريد ٧٥٦٠٦ - الرياض ١١٥٨٨ - المملكة العربية السعودية

هاتف: ٠٠٩٦٦١١٤٦١٨٠٠٠

فاكس: ٠٠٩٦٦١١٤٦١٨١٢٠

البريد الإلكتروني: info@citc.gov.sa

الموقع الإلكتروني: www.citc.gov.sa

جدول المحتويات

٣ نطاق المواصفة
٣ إلزامية المواصفة
٤ المتطلبات العامة
٥ الشروط والأحكام
٥ متطلبات الترخيص
٥ متطلبات إضافية
٦ المراجع
٧ سجل الإصدارات

نطاق المواصفة

تنطبق هذه المواصفات على الأجهزة المستخدمة في أنظمة الإنذار.

إلزامية المواصفة

تدخل هذه المواصفة حيز التنفيذ بتاريخ ٢٠٢١/٠٧/٢٠.

يعتبر أي إصدار سابق لهذه المواصفة الفنية لاغياً.

المتطلبات العامة

- يجب أن تطابق جميع الأجهزة والمعدات المتطلبات العامة المذكورة في مواصفة الهيئة ذات الرقم GEN001، وأن تكون آمنة وألا تؤثر سلبيًا على المعدات أو الأجهزة الكهربائية الأخرى.
- يجب أن تطابق جميع أجهزة ومعدات الاتصالات وتقنية المعلومات والأجهزة الطرفية المواصفات الفنية ذات العلاقة، وقد تخضع هذه الأجهزة والمعدات لمتطلبات إضافية كإقرار المطابقة أو التسجيل. ويمكن الاطلاع على التنظيمات ذات العلاقة عبر موقع الهيئة الإلكتروني www.citc.gov.sa.
- إذا احتوى الجهاز على أكثر من واجهة بينية (Interface)، فيجب أن تفي كل واجهة بالمواصفة الفنية ذات العلاقة.
- يمكن الحصول على مزيد من المعلومات حول خصائص ومواصفات شبكات الاتصالات عبر التنسيق مع مقدمي الخدمة في المملكة.
- يجب أن يتم إثبات مطابقة الأجهزة والمعدات للمواصفات الفنية من خلال تزويد الهيئة بإقرار من الجهة المصنعة للأجهزة (أو جهة معتمدة) أو ما يماثله كشهادة اختبار النوع، بالإضافة إلى تقرير (أو تقارير) اختبار تم الحصول عليها من مختبر (أو مجموعة مختبرات) معتمد من جهة عضو في المنظمة الدولية لاعتماد المختبرات .ILAC

الشروط والأحكام

يجب الالتزام بمطابقة الأجهزة والمعدات للمتطلبات الفنية التالية:

ملاحظات	المعيار	الاستخدام	قدرة الخرج القصوى أو الحقل المغناطيسي	النطاق الترددي
	EN 300 220-2 EN 301 489-3	إنذار	10mW ERP	171,6 - 171,7 MHz
	EN 300 220-2 EN 301 489-3	إنذار	10mW ERP	179,20 - 179,40 MHz
	EN 300 220-2 EN 301 489-3	إنذار	20 mW ERP	179,60 - 179,7 MHz
	EN 300 220-2 EN 301 489-3	إنذار	10mW ERP	179,470 - 179,4870 MHz
	EN 300 220-2 EN 301 489-3	إنذار	10mW ERP	179,0870 - 179,600 MHz

متطلبات الترخيص

لا يتطلب الحصول على أي نوع من التراخيص.

متطلبات إضافية

لا توجد متطلبات إضافية لهذه المواصفات الفنية.

تعد الوثائق المرجعية المذكورة أساسية لتطبيق هذه المواصفة، ويجب استخدام أحدث إصدار منشور في حال لم يتم تحديد إصدار بعينه في عنوان المعايير الفنية.

EN ٣٠٠ ٢٢٠-٢

Short Range Devices (SRD) operating in the frequency range ٢0 MHz to 1٠٠٠ MHz; Part ٢: Harmonised Standard for access to radio spectrum for non-specific radio equipment

EN ٣٠٠ ٢٢٠-١

Short Range Devices (SRD) operating in the frequency range ٢0 MHz to 1٠٠٠ MHz; Part ١: Technical characteristics and methods of measurement

EN ٣٠١ ٤٨٩-١

Electromagnetic compatibility and Radio spectrum Matters (ERM); Electromagnetic Compatibility (EMC) standard for radio equipment and services; Part ١: Common technical requirements.

EN ٣٠١ ٤٨٩-٣

Electromagnetic compatibility and Radio spectrum Matters (ERM) – Electromagnetic Compatibility (EMC) standard for radio equipment and services; Part ٣: Specific conditions for Short-Range Devices (SRD) operating on frequencies between ٩ kHz and ٤٠ GHz.

سجل الإصدارات

يمكن الحصول على أحدث إصدارات المواصفات الفنية عن طريق زيارة موقع الهيئة الإلكتروني (www.citc.gov.sa).

الوصف	رقم الإصدار	تاريخ الإصدار
	الإصدار رقم ٠١	٢٥/٠٩/٢٠١٧
	الإصدار رقم ٠٢	١٠/٠٧/٢٠٢١